

## وزارة التربية والتعليم

قرار وزارى رقم ٣١ لسنة ٢٠٠٨

بتاريخ ٢٠٠٨/١/٣٠

بتعديل بعض أحكام القرار الوزارى رقم ١٣٩ بتاريخ ٢٠٠٦/٤/١٩

### وزير التربية والتعليم

بعد الاطلاع على قانون التعليم الصادر بالقانون رقم ١٣٩ لسنة ١٩٨١ وتعديلاته ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٦٨ بتاريخ ١٩٩٢/٣/٢٩ ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٣٠٦ لسنة ١٩٩٣ فى شأن التعليم الخاص وتعديلاته ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٣٩٢ بتاريخ ١٩٩٩/٧/٢٢ بشأن قواعد السير فى إجراءات

معادلة شهادة American High School Diploma ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١٣٩ بتاريخ ٢٠٠٦/٤/١٩ ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٢١٢ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل لجنة بديوان عام الوزارة

لوضع الضوابط والشروط اللازمة للترخيص بفتح مدرسة أو استحداث قسم دولى ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٣٣١ لسنة ٢٠٠٦ فى شأن ضوابط تنظيم العمل بالمدارس الدولية

وإجراءات الترخيص لها ؛

وعلى محضر اجتماع لجنة شئون المدارس الدولية الثالث عشر بتاريخ ٢٠٠٧/١١/٧ ؛

### قرر :

( المادة الاولى )

معادلة المستوى العلمى لشهادة (أمريكان هاى سكول دبلوما) التى تصدرها لجنة

الاعتماد الدولى The Commission On International and Trans Regional Accreditation

(CITA) والتى تقوم باعتماد نتائج امتحانات وشهادات الخريجين بالولايات المتحدة الأمريكية

والمصدق عليها من السفارة المصرية بالولايات المتحدة الأمريكية والتى يحصل عليها

الطلاب الذين يدرسون شهادة الدبلوما الأمريكية بمدرسة كلية النصر للبنين (فيكتوريا) الخاصة للغات

التابعة لإدارة المنتزه التعليمية بمحافظة الإسكندرية والكائنة فى ٨ شارع الميثاق بفيكتوريا بشهادة إتمام الدراسة الثانوية العامة المصرية بمرحلتها بشرط أن يكون الطالب حاصلًا على شهادة إتمام الدراسة بمرحلة التعليم الأساسى أو ما يعادلها ومضى ثلاث سنوات على الأقل من تاريخ الحصول عليها قبل حصوله على شهادة (أمريكان هاى سكول دبلوما) على أن يكون الترخيص خصمًا من الفصول السابق الترخيص بها للمرحلة الثانوية بواقع فصلين ، وينمو حتى نهاية المرحلة الثانوية وبذات الكثافة المقررة ، وألا يتم تدريس هذه المناهج فى أى مكان آخر بخلاف مبنى المدرسة بالعنوان المشار إليه .

#### ( المادة الثانية )

يشترط لإجراء المعادلة المنصوص عليها فى المادة الأولى من هذا القرار أن يؤدى الطالب

المصرى بنجاح الامتحان فى المواد التالية فى المواعيد المحددة وطبقًا للقواعد المقررة :

- ١ - اللغة العربية والتربية الدينية والجغرافيا والتاريخ على مستوى الصف الأول الثانوى .
- ٢ - التربية الدينية واللغة العربية على مستوى الثانوية العامة بمرحلتها .
- ٣ - التربية القومية على مستوى الثانوية العامة فى مرحلتها الثانية .

#### ( المادة الثالثة )

تلتزم مدرسة كلية النصر للبنين (فيكتوريا) المنصوص عليها فى المادة الأولى من هذا القرار بأحكام قانون التعليم المشار إليه والقرارات المنفذة له ، وبصفة خاصة القرار الوزارى رقم ٣٠٦ لسنة ١٩٩٣ ، والقرار الوزارى رقم ٢١٢ لسنة ٢٠٠٦ ، والقرار الوزارى رقم ٣٣١ لسنة ٢٠٠٦ المشار إليها .

**( المادة الرابعة )**

تخضع مدرسة كلية النصر للبنين (فيكتوريا) لإشراف ومتابعة الوزارة والمديرية والإدارة التعليمية المختصة من جميع النواحي الفنية والمالية والإدارية .

**( المادة الخامسة )**

تلغى المادة الثانية من القرار الوزارى رقم ١٣٩ بتاريخ ٢٠٠٦/٤/١٩ المشار إليه .

**( المادة السادسة )**

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه .

وزير التربية والتعليم

دكتور/ يسرى صابر حسين الجمل